



منشور تعليمات

رئيس مصلحة الجمارك رقم (٧٠) لسنة ٢٠٢١

في اطار متابعة أداء العمل بالمراكز التوجيهية التي تعمل بنظام النافذة الواحدة القومية ، وتشغيل منظومة التسجيل المسبق للشحنات ACI بالموانئ البحرية ، وحرصاً على سرعة إنجاز المعاملات الخاصة بهذه المنظومة.

- ١) **ينبه على جميع المتعاملين بمنظومة التسجيل المسبق للشحنات الالتزام بما ورد** بأحكام المادة ١٩٨ فقرة (س) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ بان **يتم ارسال بيانات الفاتورة التجارية بصيغة الكترونية موضحاً بها مشمول الشحنة من حيث بيانات الاصناف ، بما في ذلك رقم الكود العالمي لكل صنف (نظام الترميم القياسي GS1 او اي نظام ترقيم دولي قياسي اخر) ، وفي حالة عدم وجود رقم كود عالمي (GS1) لاي صنف ، يتم تحديد رقم القطعة (PART NUMBER) وفقاً لطبيعة الصنف الوارد .**

تنفذ هذه التعليمات بكل دقة منعا للمساءلة.

رئيس مصلحة الجمارك


(الشحات عتورى)

صدر في: ٢٠٢١/١١/٢